يفيد مطابقة النسبة للواقع سواء كان الحكم بديهيا ظاهرا
او بديهيا خفيا او نظريا ففيه نظر لان المتبادر من المدعى من
يفيد الحكم المحتاج الى الدليل او التنبيه وهذا القدر كاف في
تخصيص التفسير على ان التعميم يستلزم كون المدعى اعم
من الناقل وح لا يحسن التقابل بينهما **قوله** فالدليل لا
يختلج في وهمك ان قوله او مدعيا فالدليل من قبيل العطف
على معمولي عاملين مختلفين والمقدم غير مجرور لان قوله
فالدليل بتقدير فيطلب الدليل كما اشار اليه الشارح وح
ليس هناك عطف شيئين على شيئين بل عطف جملة على
جملة ويؤيده كلمة الفاء في قوله فالدليل لانها فاء الجزاء
فلو كان الدليل معطوفا على الصحة في قوله فيطلب الخ
الصحة لم يحتج الى هذه الفاء اذ يكفي فيه فاء الجزاء في
قوله فيطلب على ما لا يخفى **قوله** فلا يطلب الدليل اى
فلا يليق ان يطلب الدليل كما يدل عليه قوله ولا بد ان
يلاحظ ههنا ايضا مثل ما مر آنفا ووجه ذلك اما على
التقدير الاول اعني كون المطلب بديهيا بالنسبة الى الطالب
باعتقاده

باعتقاده فهو ان المناظرين من حيث مناظرة لا يليق ان يطلب الدليل
على ما لا يترتب على الدليل بالنسبة اليه واما على تقدير الثاني
اعني كون المطلب نظريا معلوما فكذلك مع انه على هذا لا يليق
المطالبة فيه من المناظر من حيث مناظرة اصلا وعلى كل
تقدير يجري فيه مثل ما ذكر سابقا فليتذكر وايضا بناء الكلام
ههنا على ما هو المشهور بين الجمهور من اعتبار كون المطلب
مجهولا وان اختار بعضهم امكان الاستدلال على البديهي
فليتامل **قوله** هو المركب الخ هذا التعريف على راي المنطقيين
واما على راي الاصوليين فهو ما يمكن التوصل
بصحيح النظر فيه الى مطلب خبري كما ذكره في الحاشية وفيه
نظر لان المشهور ان الدليل عند الاصوليين لا يكون الا
مفردا كالعالم بالنسبة الى وجود الصانع لكن التحقيق
ان الدليل عندهم منقسم الى المفرد والمركب من المقدمات المتصرفة والمقدمات المرتبة المعروضة للهيئة بخلاف
الدليل عند المنطقيين فان المقدمات المرتبة المأخوذة
مع الهيئة والتعريف المذكور وان امكن تطبيقه على الكل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)